

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITEDA/C.2/45/L.59
27 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة



جامعة الدول العربية

دورة ٤٥

الدورة الخامسة والأربعون

المجنة الثانية

البند ٨٠ من جدول الأعمال

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

بولييفيا*: مشروع قرار

البيئة والتجارة الدولية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن
مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

وإذ تحيط علما بقرار مجلس التجارة والتنمية ٣٨٤ (د - ٣٧) المؤرخ في ٢٣
تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، والمعنون "مساهمة الأونكتاد ، في نطاق ولايته ، في
التنمية القابلة للدامنة^(١) ،

وإذ تحيط علما أيضاً بقرار اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني
بالبيئة والتنمية ٢٥١ المؤرخ في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، والمعنون "البيئة
والتنمية"^(٢) ،

* نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ .

(١) انظر A/45/15 ، الفصل الثالث ، الفرع باء - ٢ .

(٢) انظر A/45/46 ، المرفق الأول .

.../..

وإذ تعيد تأكيد أحكام البيان المتعلق بالتنمية القابلة للإدامة الذي اعتمدته
مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الخامسة عشرة (٣)،

تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يعد دراسة
تحليلية شاملة عن الحالة الراهنة والاتجاهات المقبلة فيما يتعلق بالصلة بين
القضايا البيئية والتجارة الدولية، تتجلّس فيها أمور منها وجهة النظر القائلة
بأنه لا ينبغي استعمال الاهتمامات البيئية لأخذ بأشكال جديدة من المشروطية كما
لا ينبغي أن تكون ذريعة لإقامة حواجز لا مبرر لها أمام التجارة؛ وينبغي أن يشمل
التقرير التجارة ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً، فضلاً عن ظهور الحواجز التجارية
غير التعريفية نتيجة لاهتمامات البيئية، وأشار هذه الحواجز على التنمية الاقتصادية
للبلدان النامية.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،
الملحق رقم ٢٥ (A/44/25) ، المقرر ٣/١٥ ، المرفق الثاني .